

حكم إزالة الشعر للمحرم والمضحي

عبدالمحسن الزامل

فضيلة الشيخ يقول السائل اذا نوى الحاج الاضحية مع الهدي فهل يمسك عن شعب من الشعر واطفاره عند دخول عشر ذي الحجة وكيف له ان يتعامل ان جاء حاجا متمتعا بعد الدخول؟ آ بعد الدخول شيء من ايام ذي الحجة. فهل - [00:00:00](#)

يجوز له ان يحفظ ويحلف؟ نعم لا بأس ان الحاج يضحي سنة سنة هو سنة والصحيح انه له تعنيق خلافا لما لك رحمه الله وشيخ الاسلام يقول انما يذبح بمكة هدي. الا ان هذا هو الغالب يريد - [00:00:20](#)

عند اهله فيريد ان يحج حجنا والهدي هنا ولقي عند اهله فلا بأس فاذا دخلت العشر تمسك تمسك الشاعر والباشا تمسك عنه كما في حديث ام سلمة رضي الله عنها ولا تتعرض لشيء الا عند التحلل فلا بأس عند التحلل انسان احرص - [00:00:40](#)

من عمرة في الثاني من ذي الحجة. وكان قد نوى الاضحية. نوى اضحية. يقول انا الآن طفت وسعيت. اريد ان اتحلل هل اخذ من الشعب بالتحلل؟ او لا اخذ لانني اريد ان اقول لا. تأخذ من الشعر وتقصر. لان التحلل - [00:01:00](#)

واجب واكد من النهي عن اخذ الشعر لاجل الاضحية ثم تمسك بعد ذلك اما اخذ الشعر عند الاحرام لا لا تأخذ لانه ان لم يأتي فيه سنة انما المقصود هو التهيء الاحرام - [00:01:20](#)

حينما يكون الانسان طويل او نحو ذلك فلم يأتي شيء خاص بهذا. ولانك منهي عن الاخ. بخلاف التحلل من العمرة فهو واجب فلهذا تأخذ ما تتحلل به ثم تمشي نعم - [00:01:40](#)